

والنخ والصفر والكبر والذكري
 والافشنة والسن ان عرف وبذكر
 في الثوب الحنك كقطن او كتان
 او حرير والنخ كقطن عراقي والطلح
 والعرض والفلط والرقه والصفه
 او الرقة والنفوسه والخشونة
 ويقاس بهذه الصور غديرها ومظن
 السلم في الثوب يجعل على الخامة المصنوع
 المقصود والثاني ان يذكر قدره
بما ينسب اليه ماله عنه اعني
 يكون السلم فيه معلوم القدر
 فيلاد في مكبل او زنا في موزونا
 وعدا في معدود وزمجا في
 مذروع والثالث المذكور في
 قول المصنف يكون السلم **موجلا**
ذكر العاقد وقت محله اعني
 الاجل كشهور كذا فلو اجل السلم

والخامس ان لا يكون **معين**
 كما سلت اليك هذا الذرهم في
 صالح من هذه الصيرة ثم لصي
 السلم فيه ثمانية شرايط وهي
 بوض النخ يصح السلم ثمانية
 شرايط الا اوله المذكور في قول
المصنف وهو ان يصفه بعد
ذكر جنسه ونوعه بالصفات
التي تختلف بها الثمن فيذكر
 في السلم في رقيق مثل نوعه كتركبي
 او هندي وذكرته او انفته وثنه
 تقريبا وقده طولا او قصلا او
 ربعة ولونه كاجبيض وبصفا
 بياضه سمرة او شقرة ويذكر
 في الابل والبقر والغنم والخيول
 والبقال والجميد المذكور والافشنة
 والسن والنخ ويذكر في المطبوع

النقاه